تحرك عاجل

الإفراج عن شاب إيراني كان ينتظر تنفيذ حكم الإعدام فيه

أفرجت السلطات الإيرانية عن إحسان شاه قاسمي البالغ من العمر 25 عاما الذي كان ينتظر تنفيذ حكم الإعدام فيه منذ شهر أكتوبر/تشرين الأول 2014، وذلك بعدما صفحت عنه عائلة الضحية في شهر سبتمبر/أيلول 2015. وحُكِم عليه بالإعدام بسبب علاقته بمقتل شخص آخر إثر حادث طعن.

أُفرج عن **إحسان شاه قاسمي** يوم 13 مارس/آذار من سجن رجائي شهر في منطقة كرج بالقرب من العاصمة طهران. وجاء الإفراج عنه بعدما عفت عنه بشكل رسمي في شهر سبتمبر/أيلول 2015 عائلة الضحية المتوفى. وحكمت عليه محكمة جنائية بثلاث سنوات وخمسة أشهر بسبب الجانب العمومي من الجريمة في يناير/كانون الثاني 2016، لكن المدة التي قضاها في السجن احتُسِبت من مجموع المدة التي قضت بها المحكمة الجنائية.

وينص القانون الإيراني على مراعاة جزأين عند إصدار الحكم بخصوص جريمة القتل. أولا، يحق لعائلة القتيل في قضايا القتل، أن تطلب إصدار حكم الإعدام وتنفيذه بموجب مبدأ "القصاص". كما تملك العائلة سلطة الصفح عن الجاني وقبول تعويض مالي في المقابل، ويسمى "الدية". ويُشار إلى هذا الأمر على أنه الجزء الخاص فيما يتعلق بإصدار الحكم من طرف المحكمة المختصة. ثانيا، في حال كانت عائلة القتيل ترغب في التخلي عن حقها في المطالبة بإصدار حكم الإعدام وتطبيقه على القاتل، يمكن للدولة أن تحكم على المدان بمدة تتراوح بين ثلاث سنوات وعشر سنوات سجناً. ويُعرف هذا بالجانب العمومي من نظام إصدار الأحكام القضائية.

قُبض على إحسان شاه قاسمي في البداية في شهر يوليو/تموز 2011 بسبب طعن رجل آخر يسمى علي خليلي خلال اقتتال في الشارع بعدما حاول القتيل إيقاف إحسان شاه قاسمي وأصدقائه الذين كانوا يشغلون موسيقي صاخبة بشكل "غير قانوني" في السيارة التي كانوا يستقلونها. احتجز قاسمي في مركز كاهريزاك جنوبي طهران، لمدة أسبوعين حيث قال إنه تعرض للتعذيب وضروب أخرى من سوء المعاملة. حكمت عليه محكمة جنائية في طهران لاحقا بثلاث سنوات سجنا في عام 2012 وطلبت منه دفع تعويض مالي (الدية) لعائلة المجني عليه. ثم صفح علي خليلي وأبوه عن إحسان شاه قاسمي في وقت لاحق من عام 2012، وأغلقت القضية.

لكن السلطات عاودت اعتقال إحسان شاه قاسمي عندما مات علي خليلي في شهر مارس/آذار 2014 نتيجة مضاعفات صحية قيل إنها نشأت بسبب الاعتداء الأصلي الذي تعرض له وبسبب العلاج الطبي الذي تلقاه بعد الإصابة الأولية. حُكم عليه بالإعدام في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2014 بموجب مبدأ القصاص. وجاء هذا الحكم بعد جلسات المحاكمة أمام الفرع 13 من المحكمة الجنائية التابعة لمحافظة طهران حيث حُرِم من الحق في تعيين محام من اختياره ولم يجتمع

بالمحامي الذي أوصت به المحكمة لأول مرة إلا خلال جلسة المحاكمة. أيدت المحكمة العليا في إيران حكم الإعدام الصادر ضده وذلك في شهر مايو/أيار 2015 ثم صادق على الحكم رئيس السلطة القضائية على أساس أنه مستعجل.

ليس مطلوبا من الشبكة المشاركة في التحرك العاجل القيام بأي إجراء إضافي. شكرا جزيلا لكل من بعث بمناشدات تطالب بإعادة النظر في حكم الإعدام.

هذا أول تحديث للتحرك العاجل رقم 120/15 . يمكن الاطلاع على معلومات إضافية في:
https://www.amnesty.org/ar/documents/MDE13/1758/2015/ar/

الاسم: إحسان شاه قاسمي
الجنس ذكر م أنثى: ذكر

معلومات إضافية تحرك عاجل: 15/120 رقم الوثيقة: MDE 13/4442/2016 إيران تاريخ الإصدار: 2 أغسطس/آب 2016